

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٣ لسنة ١٩٨٢

بشأن المواقف على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة اليابانية الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٢ والخاصة بمنحة شراء أعمدة ملسوكة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة اليابانية الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٢ والخاصة بمنحة شراء أعمدة ملسوكة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٤٠٢ (٢٤ يونيو سنة ١٩٨٢)

حسني مبارك

جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتعاون الدولي
الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ٢ مارس ١٩٨٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية
والحكومة اليابانية والخاصة بمنحة شراء أعمدة تلسكوبية .

القاهرة في ٢ مارس ١٩٨٢

صاحب السعادة

أشرف بالإشارة إلى المناقشات التي تمت منذ وقت قريب بين ممثلي حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

- ١ - بعرض المساهمة في تنفيذ مشروع كهربة الريف (المشار إليه فيما بعد بالمشروع) تتبع الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية - طبقاً للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن - منحة قيمتها مائة مليون (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ياباني (المشار إليه فيما بعد بالمنحة) .
- ٢ - تناح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ منحها وبيان الترتيبات الحاضرة و١٤ مارس ١٩٨٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين المصادر المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .
- ٣ - تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية المنحة لشراء معدات يابانية وخدمات ضرورية لتنفيذ المشروع مدرجة كالتالي :
 - (أ) أقطاب تلسكوبية معدنية مغوفة .
 - (ب) الخدمات الضرورية لنقل الأقطاب التلسكوبية المشار إليها في (أ) بعاليه إلى موانئ جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعينها عقود بالبن الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) هذا ومهوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود لتكون صالحة للمنحة (يقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها في هذه الترتيبات الأشخاص الطبيعيين أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

(١) تضع الحكومة اليابانية المنحة موضع التنفيذ بأداء مدفوعات بالبن الياباني للتغطية الالتزامات التي استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقا لما نص عليه في الفقرة (٤) والمشار إليها فيما يلي بالعقود التي تم فحصها، وذلك في حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي والذي تم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعنية المشار إليها فيها يلي (بالبنك) .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعنية بها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تم بالبن الياباني القيام بعمالية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بداولية ومديونية الحساب خلال مشاورات تم بين البنك والحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

٦ - (١) سوف تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الجمركي في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة .

(ب) إعفاء الرعایا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها .

(ج) ضمان أن المنتجات المشتراء بهذه المنحة سوف تخصص وستستخدم استخداماً صليباً وفعلاً بهدف المساهمة في تنفيذ المشروع .

(د) تحمل كافة المصارييف الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التي تقطيدها المنحة .

(٢) المنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان في أى أمر قد ينشأ أو يتعلق بهذه الترتيبات .

ويشرقي أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد تعزيزاً لما سبق الاتفاق عليه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بنيابة اتفاق بين الحكومتين يصبح صارى المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطاراً كتناينا من جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات الدستورية اللاحقة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

واننى لأنهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم أعظم التقدير .

تاكيما سوتوكى

القائم بالأعمال بالسفارة

اليابانية بالقاهرة

القاهرة في ٢ مارس ١٩٨٢

صاحب السعادة

أتشرف بالإهاطة بأنني تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلي :

أتشرف بالإشارة إلى المذكورة التي تمت منذ وقت قريب بين مثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع كوربة الريف (المشار إليه فيما بعد بالمشروع) تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية — طبقاً للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن — منحة قيمتها مائة مليون (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ين ياباني (المشار إليه فيما بعد بالمنحة) .

٢ - تناح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ سريان الترتيبات الحاضرة و ١ مارس ١٩٨٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية وخدمات ضرورية لتنفيذ المشروع مدرجة كالتالي :

(أ) أقطاب تلسكوبية معدنية مجموقة .

(ب) الخدمات الفضائية لنقل الأقطاب التلسكوبية المشار إليها في (أ) بعاليه إلى جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعينها عقوداً بين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود لتكون صالحة للمنحة (يقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها في مثل هذه الترتيبات الأشخاص الطبيعيين أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ - (١) تستخدم الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية الالتزامات التي استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقاً لـ مـا نـص عـلـيـه فـيـ الفـقـرـة (٤) والـمـشـار إـلـيـهـاـ فـيـماـ يـلـيـ بالـعـقـودـ التـيـ تمـ فـيـصـهاـ ، وـذـلـكـ فـيـ حـسـابـ يـتمـ قـتـمهـ باـسـمـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ عـرـبـيـةـ فـيـ أـحـدـ الـبـنـوكـ الـيـابـانـيـةـ المـصـرـحـ لـهـ بـالـتـعـامـلـ فـيـ الصـرـفـ الـأـجـنـبـيـ وـالـذـيـ تمـ اـخـتـيـارـهـ بـوـاسـطـةـ الـحـكـومـةـ الـمـصـرـيـةـ أوـ الـمـهـيـةـ الـمـعـنـيـةـ الـمـشـارـ إـلـيـهـاـ فـيـماـ يـلـيـ (ـبـالـبـنـكـ)ـ .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) بـعـالـيـهـ عـنـدـمـ يـقـدـمـ الـبـنـكـ طـلـبـاتـ السـدـادـ إـلـىـ الـحـكـومـةـ الـيـابـانـيـةـ بـمـقـضـيـ إـذـنـ بـالـدـفـعـ يـصـدـرـ منـ الـحـكـومـةـ الـمـصـرـيـةـ أوـ الـجـهـةـ الـمـعـنـيـةـ بـهـاـ .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بـعـالـيـهـ هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تم بالين الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها و يتم الالتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب خلال مشاورات تم بين البنك والحكومة المصرية أو الجهة المعنية.

٦-(١) سوف تتخـذـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ عـرـبـيـةـ إـجـرـاءـاتـ الـلـازـمـةـ لـ :

(أ) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الجمركي في مواني التفريغ بـجـمـهـورـيـةـ مـصـرـ عـرـبـيـةـ وكذلك النقل الداخلي للمشتقات المشتراء في نطاق هذه المنحة .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها .

(ج) ضمان أن المنتجات المشتراء من هذه المنحة سوف يكون لها الـ"أثر الفعال" في المساهمة في تنفيذ المشروع.

(د) تحمل كافة المصادر الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التي تعطيها المنحة.

(٢) المنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية.

٧ - تشاور الخرجمان في أي أمر قد ينشأ أو يتعلق بهذه الترتيبات .

ويشرفني أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد تعزيزا لما سبق الاتفاق عليه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطارا كتايبا من جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات الدستورية الملزمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وإنه ليشرفني أن أهتز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة سوف تعتبرا أنها ملخصاً اتفاقاً بين الحكومتين يصبح نافذاً المفعول من تاريخ استلام حكومة اليابان إخطاراً كتايباً من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد إتمام الإجراءات الدستورية الملزمة لمصر بان هذا الاتفاق .

وانني لأنهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم أعظم التقدير .

عبد العزيز زهوى

وكيل أول وزارة الاستثمار والتعاون الدولي

لشئون التعاون الاقتصادي الدولي

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣١٣ لسنة ١٩٨٢ الصادر بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٨٢ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة اليابانية الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٢ والخاصة بمنحة شراء أعمدة تلسكوبية ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٣ يوليه سنة ١٩٨٢ ،

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة اليابانية الموقع عليها بالقاهرة بتاريخ ١٩٨٢/٣/٢ والخاصة بمنحة شراء أعمدة تلسكوبية .

يعمل بها اعتبارا من ١٩٨٢/٧/٢٩

كمال حسن على